قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
عدد خاص (6)، مارس 2021م، ص 235-205

© 2021 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم (*)

سعيد بن راشد الصوافي[1]

(The Miracle of Legislation in The Holy Quran)

Said Bin Rashid Al- Sawafi

ABSTRACT

The miracle of legislation is one of significant aspect of the Quranic miracles especially during nowadays where establishing the legislation that organize the human life has reached an advance stage. The Holy Quran is the eternal miracle of Allah to all mankind. It has the persuasive evidence showing which signals that this holy book is from Allah and it is for all mankind. Thus, it is a rhetorical miracle along with all the containing sciences and principles. This research entitled (The miracle of legislation in The Holy Quran) aims to highlight the miracle aspects in the Holy Quran specifically in the legislation aspect, clarifying the features of legislation miracles. The study reached the most important results: The legislative miracle is one of the types of miracles in the Noble Qur'an, especially in this era, which has reached an advanced stage in the development of legislations that regulate human life. , And what he needs in his life. Also, the legislation of the Qur'an is consistent with all creatures of the universe, because it was issued by the Knower with these creatures.

Keywords: *Miracle, Legislative, Quran*

(*) This article was submitted on: 25/09/2020 and accepted for publication on: 09/02/2021.

[1] أستاذ مشارك، قسم العلوم الإسلامية – كلية التربية – جامعة السلطان قابوس، سلطنة عمان:
alsuwafi@squ.edu.om

ملخص

يُعد الإعجازُ التَّشريعي أحد وجوه الإعجاز في القرآن الكريم، خاصة في هذا العصر الذي وصل مرحلة متقدمة في سَنِّ التشريعات المنَظِّمة للحياة الإنسانية، فالقرآن الكريم معجزة الله الخالدة للناس جميعاً؛ فهو معجز ببيانه وفصاحته، وبكل ما اشتمل عليه من علوم ومبادئ. وهذا البحث المعنون بـ (الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم) يهدف إلى التعرف على الأوجه الإعجازية في القرآن الكريم، ويخص بالبيان الإعجاز القرآني في جانب التشريع، موضحاً سمات هذا الجانب وملامحه. وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: أن الإعجازُ التَّشريعي أحد أنواع الإعجاز في القرآن الكريم، خاصة في هذا العصر الذي وصل مرحلة متقدمة في وضع التشريعات التي تنظم الحياة البشرية، فالقرآن الكريم يتضمن كل ما تحتاجه البشرية من نُظُم وتشريعات، وتشريعاته مبنية على معرفة تامة بحقيقة الإنسان، وما يحتاجه في حياته. كما أن تشريعات القرآن متناسقة مع مخلوقات الكون كلها، لأنه صادر عن العليم بهذه المخلوقات.

كلمات دالَّة: إعجاز، التشريع، القرآن

1- مقدمة

القرآن الكريم هو المصدر الأول والأساس للتشريع الإسلامي، أودع الله سبحانه وتعالى فيه كل ما تحتاجه البشرية على اختلاف أجناسها وأعراقها، وتباين أمكنتها وأزمانها، فالقرآن الكريم خاتم الكتب السماوية، والتشريع الذي جاء به هو خاتم التشريعات الإلهية، ولما كان التشريع الإسلامي خاتم التشريعات؛ استلزم ذلك عمومه سائر أقطار المعمورة، وسائر أزمنة العالم، لذا قال الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: 28]، وأمره بأن يبيّن ذلك لجميع الناس، فقال تعالى له: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: 158].

والحديث عن الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم؛ حديث عن النظام الكوني الخالد، فالله سبحانه وتعالى مبدع الكون أوجد فيه مخلوقات كثيرة مختلفة ومتنوعة، أشرفها على الإطلاق هذا الإنسان المكرّم، فأوجد الله له دستوراً في الحياة، يُنظِّم سلوكه في الأرض، وعلاقاته المختلفة، من خلال الأنظمة المنظّمة للحياة، فلم يترك جانباً من جوانب الحياة الإنسانية إلا وأوجد له نظاماً مُحكماً، شكلت هذه الأنظمة المتنوّعة تشريعاً متكاملاً للحياة الإنسانية[2]، في مختلف عصورها وأمكنتها.

أهداف البحث:

- بيان مفهوم الإعجاز التشريعي.
- التعرف على أوجه إعجاز القرآن الكريم.
- إبراز الإعجاز القرآني في جانب التشريع.
- إظهار جوانب الإعجاز التشريعي وملامحه وسماته.

المنهجية: اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي في تتبع مظاهر الاعجاز التشريعي في القرآن الكريم من خلال المحتوى القرآني، وكذلك اعتمدت على المنهج التحليلي في عرض المادة العلمية، بالإضافة إلى المنهج الاسترادي في الكشف عن ملامح الاعجاز التشريعي في القرآن الكريم وجوانبه وسماته.

الدراسات السابقة:

حظي الإعجاز التشريعي بجملة من الدراسات المتنوعة، وأهم هذه الدراسات حسب ما استطعت التوصل إليه الآتي:

---

[2] يُنظر: مصطفى مسلم (1996م). **مباحث في إعجاز القرآن**. الرياض: دار المسلم للنشر والتوزيع، ط2، ص249.

1- دراسة: محمد أحمد محمود (2008م)، "الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم": (مقال منشور في موقع الألوكة)، وتناول مفهوم الإعجاز التشريعي، ثم أدلة الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم المتمثلة في الشمول والسعة والمرونة، وموافقة الفطرة، وذكر بعض الأمثلة تمثل فيها إعجاز الإيجاز في آيات الأحكام، وأخيراً عمل موازنة بسيطة بين التشريع القرآني والتشريع الوضعي.

2- دراسة: البكاي (2014م) "الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم" (بحث لنيل درجة الدكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا). تطرق هذا البحث إلى الحديث عن الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم دراسة وصفية تحليلية استنباطية بالتطبيق على حقوق الإنسان. فتحدث أولاً عن الإعجاز والتشريع والحقوق والمقاصد الشرعية كمفاهيم عامة، ثم عن مفهوم الإعجاز في القرآن الكريم وبيان بعض وجوه إعجازه، والحديث عن مفهوم التشريع وبيان أهميته والمبادي والأسس التي قام عليها، ثم الحديث عن مفهوم الحقوق الشرعية وأركانها وأنواعها والمبادي والأسس التي تقوم عليها، والقيود التي فرضتها الشريعة الإسلامية على استعمال الحقوق الشرعية، والضمانات المقررة لها، وأخيراً الحديث عن مفهوم المقاصد الشرعية وأهميتها ومراتب المصالح الشرعية.

3- دراسة: علان (1437هـ) الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم (موقف العلماء منه وأثره في الإعجاز البياني) الدراسة منشورة في مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية العدد (23)، وتضمنت الدراسة بيان أقوال العلماء السابقين والمحدثين في الإعجاز القرآني، وبيان مظاهر الإعجاز التشريعي انطلاقاً من أقسام التشريع الإسلامي ومزاياه، وبيان دور الإعجاز التشريعي في الإعجاز البياني، وتضمنت بعض النماذج في ذلك.

4- دراسة: عمر (2016م) "الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم دراسة تأصيلية تمثيلية"، (رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفلسفة في الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة الجزيرة). تضمنت الدراسة أربعة فصول؛ الأول يتحدث عن دلالة التشريع على مصدر القرآن وعلى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم. والفصل الثاني عن مفهوم الإعجاز التشريعي. وتناول

في الفصل الثالث جوانب الإعجاز التشريعي. أما الفصل الرابع والأخير فهو صور الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم في العبادات حالة الوجوب وحالات الحرمة، والإعجاز التشريعي في قضايا المرأة.

5- دراسة: الصوافي (2017م) بعنوان "الإعجاز التشريعي في آية الدين"، منشورة في مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، (المجلد21، العدد 41). وهدفت الدراسة إلى بيان الإعجاز التشريعي للقرآن الكريم من خلال آية الدَّين وإظهار حرص الإسلام على ضمان الحقوق العامة للناس، وبيان حكمة التشريعات القرآنية ودقتها.

2. أوجه الإعجاز القرآني

انعقد إجماع المسلمين على أن القرآن الكريم معجز، وأنه المعجزة العظمى لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أنه اختُلِف في وجوه إعجازه؛ فرأى بعض العلماء أن القرآن الكريم معجز ببيانه ونظمه فحسب، وذهب أكثر العلماء إلى أن وجوه إعجاز القرآن كثيرة ومتعددة؛ فبالإضافة إلى الإعجاز البياني، هناك الإعجاز الغيبي، والإعجاز التشريعي، والإعجاز العلمي، وغير ذلك من وجوهٍ إعجازيةٍ أخرى. والعلماء الذين قصروا الإعجاز القرآني على هذا الوجه، يرون أن التحدي وقع به فحسب؛ فهو شامل جميع القرآن، بعكس الوجوه الأخرى التي حوتها بعض آيات القرآن دون بعضها الآخر، هذا من جهة، أما من جهة أخرى؛ فإن شأن المعجزة أن تكون متجانسة مع مهارات المجتمع، وقد برع العرب في البيان، وهذا موجود قائم في أقصر سورة من القرآن الكريم، ثم إن تظافر الروايات التي سيقت في هذا الأمر في حد ذاتها شهادة من أعلام العرب القرشيين الذين سبروا أغوار اللغة وسحر البيان تؤكد أن القرآن معجز من هذا الوجه، وأن هذا الوجه سبب في إيمان اهتدى بسماع القرآن، لذلك وصفوه بالسحر[3].

[3] يُنظر: الطحان، إسماعيل أحمد (1404هـ/ 1984م). **دراسات حول القرآن**. الكويت: مكتبة الفلاح، ط1،ص93.

والحقيقة أن قصر الإعجاز القرآني على وجه واحد؛ وهو الإعجاز البياني، يفتح بعض الإشكالات والتساؤلات؛ إذ كيف يستطيع من لم يكن لسانه عربياً أن يدرك سِرَّ الإعجاز القرآني[4] المتمثل في الناحية البيانية؟ وكيف نستطيع نحن الآن في هذا العصر، وقد فسد اللسان العربي، أن نقف على سر النظم القرآني، وندرك روعة بيانه؟ وقد حاول الباقلاني أن يجيب عن ذلك في كتابه إعجاز القرآن، بما مفاده: أن الناس يتفاوتون في إدراك القرآن، ومعرفة وجه دلالته؛ فالأعجمي لا يعرف إعجازه إلا بمعرفته بعجز العرب، والناس بين متوسط وعالٍ في المعرفة بعلم البيان وأوجهه، ومن عرف عجز أهل الصنعة لزمته الحجة[5]. إلا أن المجال سيبقى محصوراً في زاوية ضيقة، في زمن توسعت فيه المدارك والمجالات، وطغت عليه النواحي المادية؛ فهو محتاج إلى شيء مما أبدع فيه الناس في زمانهم، وألفوه وعرفوه وأتقنوه، والقرآن الكريم هو الرسالة الخالدة المتجددة على مر العصور؛ فهو يخاطب العقل البشري في أي مكان وزمان؛ فلئن خاطب أهل الفصاحة والبلاغة والبيان في عهد نزول القرآن الكريم، فهو يخاطب كذلك أهل العلوم المختلفة، كما يخاطب أصحاب التشريعات والقوانين، فإذا كان أهل كل عصر قد برعوا في فنّ معينٍ من الفنون المختلفة، والقرآن الكريم ناطق بين أيديهم، يخاطبهم بما اشتهر به عصرهم، فهل يبقى إعجازه منزوياً في الناحية البيانية؟.

إن ذلك يتنافى مع خصوصية القرآن وإعجازه، يقول ابن عاشور: "إن إعجاز القرآن من حيث ما أودع فيه من المعاني الحكمية، والإشارات إلى الحقائق العقلية والعلمية، مما لم تبلغ إليه عقول البشر في عصر نزول القرآن وما بعده، معجز للبشر قاطبة إعجازاً مستمراً على مر العصور"[6]. وقد كشف المولى – عزّ وجلّ – عجز الإنس والجن في مجاراة القرآن الكريم في قوله: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ

---

[4] يقول عبد الرزاق نوفل: "ولما كان القرآن هو معجزة الرسول الذي أرسل للناس كافة، فلا بد أن للقرآن أوجهاً أخرى للإعجاز ... تكون برهاناً ويقيناً لغير الناطقين بالضاد". (1982م). **القرآن والعلم الحديث**. القاهرة: مطابع دار الشعب، ص22.

[5] يُنظر: الباقلاني، محمد بن الطيب (1994م). **إعجاز القرآن**. بيروت: دار إحياء العلوم، ، ط3، ص50.

[6] ابن عاشور، محمد الطاهر (2000م). **التحرير والتنوير**. بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ط1، ج1، ص102، بتصرف.

بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: 88]، مما يؤكد على أن التحدي بالقرآن قائم، وأنه متوجه إلى البشرية كافة، يقول سيد قطب: "إن إعجاز القرآن أبعد مدى من إعجاز نظمه ومعانيه، وعجز الإنس والجن عن الإتيان بمثله هو عجز كذلك عن إبداع منهج كمنهجه يحيط بما يحيط به"[7].

وعلى أي حال؛ فإن الذين قصروا الإعجاز القرآني على الناحية البيانية؛ يرون أن القرآن إنما تحدى العرب من هذا الوجه، فلما عجزوا دل على أن عجزهم من هذه الناحية، ثم إنهم ينطلقون من منطلق الرد على الهجوم الجارف في تلك العصور من الملحدين والطاعنين الذين فسدت أذواقهم، واختلط لسانهم، فأصبحوا لا يدركون أسرار بلاغة القرآن، ولا يتذوقون بيانه، ولا يفهمون أسرار نظمه، فانتقصوا بجهلهم نظم القرآن، فقام هؤلاء العلماء بالرد عليهم، وإبطال مزاعمهم، ولم يكتفوا بذلك؛ بل قاموا بتبيان كنوز أسرار هذا النظم العجيب، وبيانه العذب، ليكشفوا عن أسرار أساليبه البلاغية التي عرفتها العرب، لكنهم لم يستطيعوا مجاراتها، لأنها كلام رب العالمين؛ فالقرآن الكريم استعمل المادة التي بين أيدي العرب من الحروف والكلمات، وراعى قواعدهم وأساليبهم في تأليفها، لكنه أتى بها بصياغة متميّزة وقالب جديد، وهذا العمل يشبه المادة الطينية التي يستطيع الإنسان أن يصنع منها أشكالاً مختلفة، لكنه لا يستطيع مجاراة ما صنع الله من المادة ذاتها؛ وهو الإنسان العجيب الصنع، فشتان بين الأمرين مع أنهما من مادة واحدة.

وإذا كان الله سبحانه وتعالى تحدى البشر بهذا القرآن أن يأتوا بمثله؛ فإن هذا التحدي لا يُفصد لذاته، وإنما يُراد لازمه؛ وهو التأكيد أن القرآن الكريم حق من عند الله سبحانه وتعالى، وتأكيد صدق مبلغه، كما هو الحال في كل المعجزات التي أيد الله بها أنبياءه ورسله، تتضمن دلالة صدقهم[8].

---

[7] يُنظر: قطب، سيد (1998م). **في ظلال القرآن**. بيروت والقاهرة: دار الشروق، ط15، ج4، ص2250.

[8] الزرقاني، محمد عبدالعظيم (1996م). **مناهل العرفان في علوم القرآن**. بيروت: دار الفكر، ط1، ج2، ص238.

وعلى هذا فإن القرآن الكريم سيبقى معجزة خالدة، متضمنة الدليل الذي يضفي إليها الصبغة الإلهية، وأنه ليس لأمة أو طائفة، بل للناس أجمعين؛ فهو وإن نزل بلسان عربي مبين، وجاء متضمناً أرقى درجات البيان العربي، فإنه تضمن كذلك ما يَعجز عنه الناس جميعاً؛ ذلك أنه إن أعجز العرب – إبان نزوله – ببيانه وفصاحته، فقد تضمن من الشرائع والأنظمة والمبادئ وكل ما حواه من علوم ومعارف ما يعجز عنه البشر[9]. وسيبقى سر إعجاز القرآن الكريم يكمن في القرآن نفسه؛ بما شمله من مزايا تفوق قدرة البشر.

3. مفهوم الإعجاز التشريعي

أولا: الإعجاز

الإعجاز مأخوذ من العجز. والعَجْزُ في لغة العرب أصله التأخر عن الشيء، وحصوله عند عَجُز الأمر أي مُؤخَّره، وصار في التعارف اسماً للقصور عن فعل الشيء، وهو ضد القدرة، وقد جاء في التنزيل: ﴿قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي﴾ [المائدة: 31]. وأعجزتُ فلاناً وعَجَّزته: جعلته عاجزاً، قال سبحانه: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ [التوبة: 2] [10].

فمعنى إعجاز القرآن: ظهور عَجْز الناس وقصورهم عن الإتيان بمثله أو بعضه، فإن كلمة إعجاز مصدر، وإضافتها إلى القرآن من باب إضافة المصدر إلى فاعله، فكأنَّ التقدير: أعْجَزَ القرآن الناس أن يأتوا بمثله، ومعنى هذا أن القرآن الكريم دال بما فيه على أنه صادر من عند الله، ولا يستطيع الخلق أن يأتوا بمثله[11].

---

[9] أبو زهرة، محمد. **المعجزة الكبرى القرآن**. القاهرة: دار الفكر العربي، ص65.

[10] يُنظر: الراغب الأصـــفهاني (1997م). **معجم مفردات ألفاظ القرآن**. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، ص361.

[11] يُنظر: فضل حسن عباس (2001م). **إعجاز القرآن الكريم**. عمان: دار الفرقان، ط4، ص28.

ثانيا: التشريع

الشَّريعةُ في كلام العرب: مَشْرَعةُ الماء، وهي مَوْرِدُ الشاربةِ التي يَشْرَعُها الناس، فيشربون منها ويَسْتَقُونَ. ثم استعمله العرب في الطريقة المستقيمة. والشريعةُ والشِّرْعةُ ما شرع الله للناس وأَمَرهم به؛ كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر أَعمال البرِّ، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [الجاثية: 18][12]. فهناك علاقة لغوية في استعمال معنى الشريعة؛ ذلك أن إطلاقها على شريعة الماء لأن الماء أساس الحياة الإنسانية وسبيلها، وبه تحيا. وكذلك استعمال الشريعة بمعنى شريعة الله فهي السبيل إلى هداية النفوس، وحياة النفوس بسلوكها النهج السوي الذي جاء به شرع الله.

والتشريع: هو سنّ القوانين عن طريق الأديان، ويُسمى التشريع السماوي، أو عن طريق العقول البشرية، ويُسمى التشريع الوضعي[13]. ومعنى الإعجاز التشريعي في القرآن: ثبوت عَجز الناس عن الإتيان بتشريع يضاهي التشريع القرآني المحكم الذي تناول جميع شؤون الحياة ومجالاتها المختلفة[14].

4. القرآن الكريم منهج حياة

القرآن الكريم منهج شامل متكامل لجميع شؤون الحياة الإنسانية، فقد تناول مختلف حياة البشر تنظيماً وتوجيهاً وتطويراً؛ فهو منهج يقوم على إحاطة علم الله بحقيقة وطبيعة الكائن الإنساني، واحتياجاته، وما يُصلح شؤون حياته، وبطبيعة الكون الذي يعيش فيه الإنسان وما

---

[12] ابن منظور (1997م). **لسان العرب**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، مادة (شرع) ج7، ص86، والجوهري ، إسماعيل بن حماد (1987م). **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**. تح: أحمد عبدالغفار، بيروت: دار العلم للملايين، ط4، مادة شرع، ج3، ص1236.

[13] محمد إسماعيل إبراهيم (1982م). **القرآن وإعجازه التشريعي**. دار الفكر العربي، ص19.

[14] يُنظر: النعيمي، قسطاس إبراهيم، **الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم**، ص1، بحث نشر بتاريخ: 27/ يناير/ 2013م. في موقع جامعة الإيمان، صنعاء، اليمن، الشبكة العالمية الرابط:
. www.jameataleman.org/main/articles.aspx?article_no=1754

يحكمه من سُنن ونواميس، وبذلك يكون التشريع الذي جاء به فيه من التوازن والاتساق مالا يتوفر في تشريع آخر من صنع الإنسان.

إن نظرة القرآن الكريم المستقبلية، تختلف تماماً عن نظرة أي حضارة من الحضارات الأخرى؛ ذلك أن مبتغى تلك الحضارات وأهدافها وغاياتها؛ إنما هو رفاهية الحياة، بينما محور الحياة القرآنية هو خالق الإنسان، وتحقيق شرعه في عالم الوجود، ليسعد الإنسان على مختلف أطيافه، والغاية هي أسمى من أن تكون إشباع رغبات، إنما هي إرضاء رب الكون، صاحب الحق. ثم إنه من الذي يستطيع استشراف المستقبل، لوضع نظام محكم لمستقبل الإنسانية؟ الإنسان ذلك المجهول الذي لا يعلم حقيقة نفسه؟ أم العلم الحديث بفكره المادي البحت؟ أم الفلسفات المختلفة؟

العلم الحديث – الذي توصل إليه الإنسان – برع في اكتشاف الأمور المادية وتحليلها، ومعرفة قوانينها وسبر أغوارها، لكنه لم يتمكن من التعرف على حقيقة الإنسان نفسه، ومعرفة ماهيته، ذلك أن هذا الإنسان معقد التركيب؛ بحيث لا يعرفه إلا من خلقه. وما دام الأمر كذلك؛ فلا يمكن للعلم أن يضع تشريعاً يضاهي التشريع الإلهي. كما أن الفلسفات رغم اهتمامها بالإنسان اهتماماً بالغاً؛ لم تتفق على رأي في نظرتها إلى الإنسان، مما دعا عبد الحليم محمود إلى القول: "الفلسفة لا رأي لها؛ لأنها تقول الرأي وضده، والفكرة ونقيضها"[15].

وإذا كان العلم في العصر الحديث قد شهد طفرة في التقدم، وبلغ شأواً عظيماً في الرقي، إلا أن الفكر المادي غلب على طابعه؛ لذا ضاعف من متاعب الإنسانية، وعقّد مشاكلها، والفلسفة بمفكريها لم تُسعف الإنسان بحلول لمتاهاته، فأين يكمن الحل لهذه الإنسانية الحائرة بين الأفكار المختلفة، والنظرات المادية المتنوعة؟

[15] القرضاوي، يوسف (1993م). **الإسلام حضارة الغد**. المؤتمر العام التاسع (الإنسانية ومستقبل الحضارة: وجهة نظر إسلامية) عمّان 23 – 25 من المحرّم 1414هـ/ 13 – 15 يوليو 1993م، ص365 – 366.

إن سعادة المجتمع الإنساني واستقراره، يتطلب وجود منهج يسير عليه، وإن قيام المفكرين أو الفلاسفة، أو غيرهم بوضع منهاج معيّن، إنما ينطلقون من فكر بشري قاصر. وإذا أرادت الإنسانية أن تستقيم أمورها، وتسعد حياتها، فعليها أن ترجع إلى المنهج القرآني؛ فإنه من لدن حكيم خبير، يُشرّع للإنسانية قبل وجودها، فهو عالم بما يصلحها وما يفسدها، ووضع الحلول المناسبة لما يعتريها من أحوال، فالمنهج القرآني وحده، هو القادر دون سواه على منح الإنسانية ما تحتاجه من القيم المطلقة، التي لا بد أن يكون مصدرها من خارج الإنسان، حتى يكون لهذه القيم قوة الإلزام، والقدرة على التأثير في الحياة الإنسانية.

5. ملامح الإعجاز التشريعي القرآني وجوانبه

شمل القرآن الكريم كل جوانب الحياة بقوانين وأنظمة وتشريعات مُحكمة، أرسى دعائمها على أسس متينة ثابتة، لا يمكن أن يتصور أيُّ إنسان أنَّ مصدر هذه التشريعات ومنشأها بشري، ويمكن أن نجمل القول في هذا المجال في النقاط الآتية:

أولا: نزول القرآن الكريم في مجتمع أمي: من المعلوم أن المجتمع الذي نزل فيه القرآن الكريم مجتمع أمي، لا يعرف المدنية ذات التشريعات والقوانين، ولم تمتد إليه يد الحضارة التي عادة ما تقوم على نُظم وتشريعات، ولم تقم بالمجتمع المكي دولة، ولا نظام سياسي، فلم يعرف ذلك المجتمع نظام الحكم، ولا مناهج التشريع، وإنما يحتكم إلى أعراف قبلية. ولذلك لم يكن الرسول – صلى الله عليه وسلم — في نشأته مهتماً بأمور سياسية أو اقتصادية، أو إيجاد مناهج أو قوانين أو أنظمة، بل نشأ نشأة عادية، حتى إنه كان منطوياً على نفسه، فلم يكن يشارك في مجالس قومه إلا بالحضور والإنصات، إلا ما كان منه من مشاركة في حلف الفضول، الذي كان يصفه بأنه أحب إليه من حمر النعم[16].

إن المتأمل في المجتمع الذي عاش فيه الرسول صلى الله عليه وسلم، والحالة التي كان عليها؛ يدرك تمام الإدراك، أن ما جاء به لا يمكن أن يأتي به بشر، ولا حتى أعظم العظماء،

[16] الخليلي، أحمد بن حمد (1984م). **جواهر التفسير**. مسقط: مكتبة الاستقامة، ط1، ج1، ص80.

أو أحكم الحكماء، فإن المعروف في التشريعات البشرية أنها تحتاج إلى تجارب ودراسات في الأحوال المجتمعية، كما تحتاج إلى تضافر الجهود من أصحاب الخبرات، والأدمغة الموهوبة، ولهذا فإن نظرة العاقل إلى ذلك كله يعود إليه باليقين أنّ وضع نظام للمجتمع على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لا يمكن أن يكون من أي إنسان، وفي فترة وجيزة من الزمن، فكيف بمن يأتي بتشريع محكم، يشمل جوانب الحياة الإنسانية، بما يعتريها من مشكلات متنوعة عبر العصور، ويُشخّصها تشخيصاً دقيقاً، ويُقدّم لها الحلول الناجعة، مع مراعاة الفطرة الإنسانية وخصائصها ومتطلباتها[17].

ثانيا: التشريعات البشرية تحتاج إلى خبرات وفترات تجارب طويلة: لم يُسمع في تاريخ البشرية أن هناك عبقرياً أو فيلسوفاً وضع نظاماً متكاملاً، في مختلف جوانب الحياة، وإذا ألقينا نظرة إلى التشريعات البشرية الشهيرة؛ وعلى سبيل المثال القانون الروماني؛ لوجدنا أنه عبارة عن خلاصات تجارب عقول بشرية لقرون عديدة، تعاقب على صياغته نبغاء ومفكرون في عصور مختلفة، واستعانوا في ذلك بقوانين متنوعة؛ مثل قانون أثينا وأسبرطة، كما أن القانون الروماني وليد النظم اليونانية عامة، والمناهج الفلسفية لفلاسفة اليونان، التي بحثت عن نظم مثالية، من خلال قانون المجتمع الفاضل في كتب أفلاطون وأرسطو، وغيرهما مما أثمرته العقول البشرية في عهود متعاقبة من عهود اليونان والرومان[18].

إن أي تشريع من التشريع يتطلب عِلماً دقيقاً بالقيم والمُثُل ونوازع النفوس، وعِلماً بأحوال المجتمع وأعرافه وممارساته، وإدراكاً للمصالح وحدودها[19]. وظهور التشريع القرآني المتكامل، الذي تضمن الأنظمة المختلفة للحياة الإنسانية؛ من حقوق مدنية، وأحوال شخصية، وعلاقات دولية، وأمور السلم والحرب، فلم يترك واردة ولا شاردة إلا وتعرّض لها

---

[17] المرجع السابق، ص80، 81.

[18] يُنظر: فضل حسن عباس. **إعجاز القرآن الكريم**. ص290، نقلاً عن: أبي زهرة، شريعة القرآن، دليل على أنه من عند الله، مجلة المسلمون، العدد الأول، السنة الأولى، ص32.

[19] عمر إسماعيل عبدالله (2016م). **الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم دراسة تأصيلية تمثيلية**. رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفلسفة في الدراسات الإسلامية، كلية التربية،جامعة الجزيرة، غير مطبوعة، ص30

بالتقنين والتشريع، لهو تشريع لا يمكن أن يُتصوّر أن يكون بشرياً، خاصة ظهوره في أمة لم تعرف القوانين ولا الأنظمة المدنية، فضلاً عن أخذهم بأسباب العلم والحضارة [20].

ثالثا: شمول وإحاطة التشريعات القرآنية جميع نواحي الحياة: التشريعات القرآنية وُضعت لتكون دستوراً للعالم بأسره، على اختلاف أجناسه وأعراقه، صالحة لكل زمان ومكان، وفيها حلول كل ما يتطلبه العنصر البشري، وما تحتاجه قضايا البشر، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل:89]، ففيه بيان أمور الدين، وأمور الدارين[21]، قال ابن مسعود: "أُنزل في هذا القرآن كل علم، وكلّ شيء قد بُيّن لنا في القرآن" ثم تلا هذه الآية[22].

فالتشريع القرآني قانون شامل، يضم كل القوانين التي سماها البشر بأسماء مختلفة، كالقانون الدستوري، والقانون المدني، والقانون الإداري، والقانون المالي، والقانون الجنائي، والقانون الدولي[23]. ولذلك شملت التشريعات القرآنية جميع جوانب الحياة الإنسانية: منها ما اصطلح على تسميته بالعبادات: كالصلاة والصوم والزكاة والحج والطهارة وغيرها. ومنها المعاملات: وهو ما يُعرف بالقانون المدني؛ كالبيوع والإجارة، وما يتعلق بهما من أمور. ومنها ما يُعرف بالأحوال الشخصية: كالزواج، والطلاق، والحمل والولادة، والعدة، والنفقة، والرضاعة، والبنوة، والنسب، وغيرها، فقد فصّلها التشريع القرآني تفصيلاً لم يُسبق إليه. ومنها العقوبات، أو ما يُعرف بالقانون الجنائي: وفيه يتجلى عظمة التشريع القرآني بما حواه من أحكام وحدود جريئة رادعة؛ من شأنها توطيد استقرار المجتمع، وتطهيره من الفساد. ومنها الأحكام التي تنظم

---

[20] يُنظر: سعد الدين صالح. **المعجزة والإعجاز في القرآن**. دار المعارف، ص220.

[21] السعدي، عبدالرحمن بن ناصر (2000م). **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**. تح: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1، ج1، ص446.

[22] الطبري، محمد بن جرير (2000م). **جامع البيان في تأويل القرآن**. تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، ج17، ص279.

[23] الأشقر، عمر سليمان (1997م). **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**. عمان: دار النفائس، ط6، ص49.

علاقة الدول الإسلامية بغيرها من الدول، ومعاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية وتسمى هذه الأحكام في الاصطلاح القانوني الأحكام الدولية.

ومثل هذا التشريع الشامل للحياة، المتسع لكل زمان ومكان، غير ممكن أن يأتي به بشر؛ فلا يمكن لأي إنسان الإحاطة التامة بجميع نواحي الحياة، مهما بلغت عبقريته، ومهما بلغ من الخبرة والعلم، وسيبقى العمل البشري، مهما تضافرت الجهود والعقول، عملاً بشرياً؛ يدخله النقص، ويعتريه الخطأ، فسبحان من استأثر بالكمال والجمال والجلال.

6. سمات التشريع القرآني

القرآن الكريم الذي جاء بهذا التشريع الرباني، هو رسالة رب العالمين إلى الناس أجمعين، وهذا أمر إلهي من الله سبحانه وتعالى إلى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، أمره ربه أن يصدع به: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: 158]. هذه الرسالة العالمية شملت آفاق الزمان والمكان، فهي كما عبر عنها حسن البنا بقوله: "إنها الرسالة التي امتدت طولاً حتى شملت آباد الزمن، وامتدت عرضاً حتى انتظمت آفاق الأمم، وامتدت عمقاً حتى استوعبت شؤون الدنيا والآخرة"[24]. لهذا اتصف التشريع الذي جاء به المنهج القرآني بالسمات الآتية:

أولا: المصدر الإلهي

قيام المجتمعات والحضارات يتطلب وجود تشريع تحتكم إليه، وقيام المفكرين أو الفلاسفة وغيرهم من البشر بوضع تشريع إنما ينطلقون من ردة فعلٍ معينة، أو انعكاسٍ لأوضاعٍ مختلفة، وحسب مقتضيات أحوال معيّنة، لذلك فإنهم ينطلقون في تصوراتهم من تلك الأوضاع الآنيَّة، وحسب طبيعة الأحوال المجتمعية، فيتأثرون بتلك الأوضاع، كما أنهم يتأثرون بالبيئة التي تحيط

[24] نقلاً عن: القرضاوي، يوسف (1997م). **الخصائص العامة للإسلام**. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط10، ص105.

بهم، فتنعكس على تصوراتهم للأمور، ولذلك فإنه لا بد لهذه المناهج البشرية أن تختلف، وأن تتباين؛ لأنها تتأثر – غالباً – بما يحيط بها. أما التشريع القرآني، فإنه بعيد عن هذا كل البعد؛ فإنه من لدن حكيم خبير، إنه يشرع للإنسانية قبل وجودها، راسماً أهدافها وغاياتها، فهو عالم بما يصلحها وما يفسدها، واضعاً الحلول المناسبة لما يعتريها من أحوال، على مر العصور والدهور، وفي أي مكان، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: 14]، بلى إنه عالم بخفايا الصدور ودقائق الأمور ﴿وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: 7].

التشريع القرآني لم يأت نتيجة إرادة بشرية، وإنما جاء نتيجة إرادة حكيمة من لدن حكيم خبير، أراد بهذا التشريع الهدى والنور والحق والعدل والشفاء والرحمة للإنسانية جميعاً، على اختلاف أزمانها وظروفها وأحوالها. وهذا ما تميّز به التشريع القرآني عن غيره من التشريعات، فهو تصوّر رباني، صادر من الخالق إلى الإنسان، وليس من صُنع البشر، والمصدر القرآني ذاته ينص على أنَّ هذا التشريع هبة من الله للبشرية، وليس لحامله إلا التلقي والتبليغ ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: 52][25].

إن أحكام التشريع القرآني ومبادئه مربوطة بالله سبحانه وتعالى، وهذا يعطي التشريع المصداقية والجدية والاحترام، وفرق بين من يطبّق الأحكام والقوانين والأنظمة بدافع الإجبار والقهر، ومن يطبقها بدافع الإيمان بها؛ ابتغاء مرضاة الإله العظيم، وفرق بين من يطبقها وهو لا ينتظر لا جزاء ولا شكوراً، ومن يطبقها وهو ينتظر المثوبة والإكرام من الخالق الكريم جل وعلا. إن هذا التشريع هو وحده القادر دون سواه، على منح البشرية ما تحتاجه من القيم المطلقة، التي لا بد أن يكون مصدرها من خارج الإنسان، لا أن تكون منطلقة من الإنسان نفسه، حتى يكون لهذه القيم قوة الإلزام، والقدرة على التأثير في الحياة الإنسانية[26].

---

[25] عمر. **الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم دراسة تأصيلية تمثيلية**. ص103.

[26] العمري، أكرم ضياء (1987م). **الإسلام والوعي الحضاري**. جدة: دار المنارة، ط1، ص101.

ثانيا: العالمية

جاء التشريع القرآني ليكون للناس جميعاً، في مختلف مجتمعاتهم وظروفهم ومراحلهم الزمنية، لا يختص بأمة دون أمة، ولا لزمن دون زمن، ولا لمجتمع دون مجتمع، يقول الله تعالى مخاطباً رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: 28]. لذلك كان خطاب القرآن الكريم متوجهاً إلى كل الأمم والشعوب، على اختلاف أجناسها وطبقاتها، بعيداً عن العصبية الإقليمية أو العنصرية أو العرقية، ولم يكن متوجهاً إلى شعب خاص، يزعم أنه شعب الله المختار، ولا لإقليم معين يجب أن تدين له كل أقاليم الأرض، فهدف التشريع القرآني الرحمة للعالمين جميعاً ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]، جاء التشريع القرآني ليجمع الناس على صعيد واحد، لا فرق بين جنس وجنس أو لون ولون، فالناس كلهم من نفس واحدة، لا يتفاضلون إلا بما يحققون من سمو بالإنسانية وقيمها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: 13].

ونظرة إلى الرسالة التي تضمنها القرآن الكريم، مقارنة بالرسالات السابقة؛ نجد أن الرسالة قبل بعثة النبي محمد – صلى الله عليه وسلم – كانت تظهر بشكل قومي، أي أن رسل الله كانوا يُرسلون إلى أقوامهم خاصة، فكان نداء الرسول متوجهاً إلى قومه فقط – كما حكى القرآن الكريم ذلك عنهم – فكان نداؤهم: {يا قوم}. أما في رسالته – صلى الله عليه وسلم – فقد انتقلت الرسالة من الإطار القومي إلى الإطار الإنساني العام، فأصبح النداء: {يا أيها الناس}، {يا أيها الإنسان}، {يا بني آدم}، {يا أيها الذين آمنوا} فالدعوة موجهة إلى جميع الناس بجميع أجناسهم ولغاتهم وألوانهم.

وبذلك يلزم أن تكون الأمة التي تأخذ برسالة الإسلام أمة واحدة، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: 92].

والأمة الواحدة – كما ذهب المفسرون – هي أمة الدين الواحد، والمنهج الواحد، والملة الواحدة [27]، وليست ملة العرق أو اللون أو الجغرافيا؛ لأن الملة العرقية لا تتفق مع توجه الرسالة إلى الإنسانية كافة، على اختلاف أعراقها وألوانها، ولأن الأمة الجغرافية تتعارض مع عمومية الإسلام مكانياً، كما أن هذه الأمة ليست أمة سياسية – بالمعنى المعاصر – (بمعنى الاتفاق في النظام السياسي السائد)؛ لأن الإسلام يُشِّرع للنظم تشريعاً كلياً، ولا يعني ذلك استقلال الأمة الإسلامية بخصائصها وتشريعها كلون من ألوان التمايز بين البشر؛ لأن غاية الإسلام القصوى وهدفه الأسمى أن يؤمن الناس جميعاً بالإسلام، فتتحقق الوحدة الحقيقية للإنسانية[28]. فالوطن اللائق بالإنسان هو الوطن الذي تحكمه العقيدة الصحيحة، والمنهج القويم والشريعة الإلهية، والجنسية يجب أن تكون هي الإنسانية، والمواطن في هذا الوطن يجب أن يكون الإنسان الذي يعرف حق الوطن، وطريقة الانتماء إليه، حتى لا يسيء إلى وطنه.

ثالثا: الإنسانية

شمل التشريع القرآني كل ما يتعلق بالإنسان في حياته، لبناء مجتمع إنساني يقوم على أساس تطبيق منهج الله، وذلك إنما يقوم على أسس ومبادئ إنسانية شاملة، أساسها العدل المطلق الشامل لكل أفراد الإنسانية. فهو دائماً مع الحق والعدل. ولتجسيد هذه الحقيقة كمثال للميزان القرآني، الذي وضع العدالة أساساً للتشريع، أنه في وسط العداوة التي كان يشنها اليهود على الإسلام وأهله، ومحاولتهم اقتلاع العقيدة الإسلامية والتشكيك فيها، واستخدامهم كل أساليب الغدر والعدوان – في هذا الوسط – لم تقبل رسالة الإسلام عدواناً وقع على يهودي رُمي زوراً بتهمة، وكاد يُحكم عليه؛ لثبوت الأدلة ضده، لولا نزول الوحي

---

[27] يُنظر: القرطبي، محمد بن أحمد (1998م). **الجامع لأحكام القرآن**. بيروت: دار الفكر، ط1، ج11، ص244، ج12، ص120، وحوى، سعيد (1989م). **الأساس في التفسير**. دار السلام، ط2، ج7، ص3645، والصابوني، محمد علي (1997م). **قبس من نور القرآن**. الغورية: دار السلام، ط1، ج2، ص70، ص177.

[28] يُنظر: جمال الدين محمد محمود. **أصول المجتمع الإسلامي**. القاهرة: دار الكتاب المصري، وبيروت: دار الكتاب اللبناني، ط1، ص22-23.

الإلهي يحمي الرسول – صلى الله عليه وسلم – من الحكم على بريء، ويدافع عن يهودي، وينصفه، ويوضح الحقيقة، فيقول الله تعالى مخاطباً رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: 105]. كان ذلك انتصاراً للإنسانية؛ فالقيم الإنسانية من العدل والوفاء والأمانة والصدق واحترام الحقوق وصون الكرامة والحرية، وغيرها من القيم الإنسانية، تحترم لذاتها في التشريع القرآني، وهذا إنما يدل على سعة شمولية منهاج القرآن وتكامله وإنسانيته[29].

إن الشعوب تتطلع دائماً إلى إيجاد تشريعات تتصف بالعدل، ولكن الذين يتصدون لوضع التشريعات البشرية لهم قدرات محدودة، وإمكانات بسيطة، ونظرة ضيقة، فقد يضعون تشريعاً يرون فيه العدالة، ولكنه في حقيقته فيه ظلم وحيف على الفرد والمجتمع؛ فكم من قوانين بشرية تجيز الربا وشرب الخمر وتقرهما، وتمنع القصاص في القتل، إلى غير ذلك من تشريعات لها أثرها السلبي على الفرد والمجتمع. ثم إن الذين يضعون التشريعات البشرية لا يمكنهم أن ينسلخوا من طبائعهم البشرية، فقد يميلون بالتشريعات تجاه الفئة الحاكمة؛ فيعطونها من المصالح ما لا يُعطى غيرها[30]، وهذا يتنافى مع العدل الذي يجب أن يتساوى أمامه كل فئات المجتمع. أما التشريع القرآني، فإنه صادر عن الإله العادل، وهو ينظر إلى الناس على قدم المساواة أمام القانون، فالناس أمام قانون الله سواء؛ فكلهم عباد لله، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر، إلا بالتقوى)[31]. إن المشرّع الحكيم – جل جلاله –عندما يُشرّع للإنسان فإنه ينظر إليه بأنه مخلوقه المكرّم، بغض النظر عن لونه أو عرقه أو رتبته الدنيوية، فالإنسان هو الإنسان والناس سواء أمام التشريع الإلهي.

---

[29] يُنظر: الزحيلي وهبة (1998م). **القرآن الكريم بنيته التشريعية وخصائصه الحضارية**. بيروت ودمشق: دار الفكر المعاصر، ط1، ص151.

[30] يُنظر: الأشقر. **نحو ثقافة إسلامية أصيلة**. ص184، 185.

[31] أحمد بن حنبل (1999م). **مسند الإمام أحمد بن حنبل**. تح: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط2، رقم الحديث (23489)، ج 38، ص474.

رابعا: مخاطبة الفطرة

عُرف الدين الإسلامي بأنه دين الفطرة؛ لأنه جاء بتشريع يتناسب مع فطرة الإنسان، فالله سبحانه وتعالى الذي أنزل هذا التشريع، يعلم ما يتناسب مع فطرة هذا الإنسان، فقد خلقه لغاية وهدف، ولأجل تحقيقهما جعل للإنسان منهجاً في الحياة يسير عليه، هذا المنهج الذي جاء به القرآن الكريم منذ أكثر من أربعة عشر قرناً – كما يقول محمد الغزالي –: "عنوان لحقيقة قديمة، بدأت مع الخليقة، وسايرت حياة البشر، وتسلسلت مع جميع الرسالات التي وصلت الناس بربهم الأعلى، وعرفتهم ما يريده الله منهم"[32]. يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19]، ولذلك جاء التشريع القرآني بما يتوافق مع فطرة الإنسان، فنجد الربط الوثيق بين الفطرة الإنسانية والتشريع الإلهي للإنسانية، بمعنى أن التشريع يتناسب مع فطرة الإنسان بشقيها المادي والروحي، في أي زمان ومكان، فهي لا تتغير بتغير الزمان والمكان ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ ولذلك قيل إن دين الإسلام هو دين الفطرة، فتشريعات القرآن متسقة تمام الاتساق مع الفطرة الإنسانية، ومنسجمة معها، ولا يمكن أن يكون بينهما تناقض أو تضاد، لأن الله سبحانه بحكمته جعل التوازن الفطري في هذا الكون سنة من سنن الحياة، فكل شيء خلقه بقدر معيّن، وجعل له نظاماً وتشريعاً يتوافق مع فطرته وطبيعته؛ كي يسير وفق وظيفته ورسالته في هذه الحياة.

خامسا: مقاصد التشريع القرآني العامة هي الخير والرحمة والهداية للإنسانية جمعاء

يقول الله تعالى خطاباً لنبيه الكريم صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107] فقد أرسل الله سبحانه رسوله ليكون رحمة للعالمين كافة، ليأخذ بأيديهم إلى الهدى، وهي رحمة تتحقق للمؤمنين وغيرهم؛ فالمنهج التشريعي الذي جاء به ـ صلى الله عليه وسلم ـ جاء لسعادة البشرية كلها. والمتأمل في التشريعات القرآنية الشاملة بمختلف نواحي الحياة الإنسانية، يلمس جلياً أن الهدف منها تحقيق هداية الناس إلى السبل

[32] الغزالي، محمد (1987م). **هذا ديننا**. القاهرة وبيروت: دار الشروق،، ص11.

القويمة للحياة، وإطلاق الطاقات الإيجابية للوصول إلى الكمالات الإنسانية، عن طريق إيجاد الحياة المتوازنة بين متطلبات الجسد وغذاء الروح، والتي من شأنها تحقيق الطمأنينة والسعادة في الدنيا، والفوز بالفلاح في الحياة الآخرة[33].

وبما أن الله تعالى جعل الإنسان مستخلفاً في الأرض ليعمرها بالصلاح ونشر الخير، جعل له قانوناً يحكم تصرفاته على هذه الأرض، هذا القانون هو عهد بين الله وبين الإنسان، وهو تحكيم شرع الله الذي أنزله في قرآنه، وسيجد فيه كل ما يصلحه، ويصلح ما حوله مما في هذا الوجود، وإذا فهم الإنسان هذا المقصد من التشريع الإلهي ووعاه، ومشى على نهجه واتبع خطاه، فإن هذا العالم سينعم بالصلاح والطمأنينة والأمان. لأن المقصد الأساس من التشريع القرآني حفظ النظام، والاستدامة للنوع الإنساني، وصلاحه وصلاح ما حوله في هذا الكون[34].

سادسا: اليسر وانتفاء الحرج

التشريع القرآني جاء رحمة وسعادة للعالمين، وهذا مقتضى رسالة النبي – محمد صلى الله عليه وسلم – وأساس دعوته، لذا كان حرياً بهذا التشريع أن يكون ميسراً سهلاً لا حرج ولا مشقة في تطبيقه، والمتتبع لهذه السمة يجدها في جميع مجالات التشريع القرآني، وليس غريباً ولا عجيباً أمر ذلك؛ فقد أخبر المولى – عز وجل – أن النبي محمداً – صلى الله عليه وسلم – إنما أرسل ليرفع الآصار والأغلال التي حملتها الأمم عبر القرون، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: 157]، كما أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تحدث عن هذه السمة في قوله: ((بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ))[35]، أي السهلة اللينة. وقد أوضح الله في

---

[33] يُنظر: مصطفى مسلم. **مباحث في إعجاز القرآن**. ص276.

[34] ابن عاشور، محمد الطاهر (2001م). **مقاصد الشريعة الإسلامية**. عمان: دار النفائس، ط2، ص273.

[35] أحمد بن حنبل. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**. رقم الحديث (22291)، ج36، ص624.

كتابه الكريم أن التشريع الذي جاء به القرآن الكريم مبني على اليسر ورفع الحرج، فقد قال تعقيباً على التخفيف على عباده في بعض التشريعات: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:185]، ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: 78]. قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية الكريمة: "﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ أي: ما كلَّفكم ما لا تطيقون، وما ألزمكم بشيء يشق عليكم إلا جعل الله لكم فرجاً ومخرجاً"[36]. والمتتبع للتشريعات القرآنية لا يجد أي مظهر من مظاهر الشدة والحرج، بل بالعكس من ذلك يجد التخفيف والتيسير والترخيص في ظروف معيّنة؛ كالمرض، والسفر، وحالات الاضطرار[37]. ولهذا لم يسمُ أيّ تشريع من التشريعات أن يبلغ ما في التشريع القرآني من إحكام ويُسر ودقة؛ لأنه شريعة الله التي تنطلق من رحمته بعباده، ومراعاة مصالحهم وقدراتهم البشرية، يقول الله سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: 286][38].

سابعا: تحيق التربية الذاتية: الأحكام التشريعية في القرآن الكريم ليست مجرد تنفيذ أوامر إلهية فحسب، بل إن لها أبعاداً تربوية على المستوى الفردي والمجتمعي[39]، وهذا جلي في جميع التشريعات الإسلامية؛ فالصلاة مثلاً من أعظم العبادات التي شرعها الإسلام، ومن شأن إقامتها تزكية النفس وتهذيبها، والترقي بها نحو محاسن الأخلاق ومكارمها، ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: 45]، ومشروعية فريضة الصيام من شأنها تحقيق قيمة التقوى لدى الفرد، لأن فيه ضبط النفس عن الشهوات المباحة، وتقوية الإرادة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 183]، ومشروعية الزكاة فيها تطهير للنفس من الشح، وإعانة للفقراء. إلى

---

[36] ابن كثير، إسماعيل (1997م). **تفسير القرآن العظيم**. بيروت: دار حياء التراث العربي، ط1، ج3، ص210.

[37] الزحيلي. **القرآن الكريم بنيته التشريعية وخصائصه الحضارية**. ص40.

[38] عمر. **الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم دراسة تأصيلية تمثيلية**. ص24.

[39] علان، علي بن عبدالله (1437هـ). **الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم**. مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية، العدد (23) ص257.

غير ذلك من التشريعات. وهذا هو الشأن في جميع جوانب التشريع القرآني بداية من الفرد مروراً بالأسرة، وانتهاءً بالمجتمع الإنساني كله.

ثمانيتا: التجدد: التجديد لا غنى عنه لاستمرار الحياة وتطورها. ومن سمات التشريع القرآني أنه متجدد، فقد أعطى التشريع القرآني مساحة للعقل البشري كي يعمل وفق عصره، ليواكب مستجدات الحياة البشرية عبر الأزمان، فليس معنى شمولية التشريع القرآني وربانيته إلغاءً للعقل البشري وإقصاءً له، بل على العكس من ذلك، فالقرآن الكريم جاء حاضاً لإعمال العقل وعدم تعطيله، لذا ورد التشريع القرآني في مجمله نصوصاً عامة ومواد كلية، هي الأساس والمورد الذي يستقي منه المشتغلون في هذا المجال، ويقومون بتفسيرها وتفريعها وتفنينها حسب مستجدات الحياة، ومن المعلوم أن مستجدات الحياة في نماء وتطور وتنوّع، وقد أفرزت المجتمعات البشرية على اختلاف أزمانها أنواعاً من المسائل المعقدة، قد لا يكون لها مثيل فيما مضى. ولإيجاد الحلول لهذه القضايا يتطلب من المهتمين بشؤون التشريعات أن يجدوا لها الحلول المناسبة، وهذا يدعوهم إلى الاجتهاد في هذه القضايا من خلال البحث في النصوص العامة والقواعد الكلية التي حواها القرآن الكريم، ليكون الحكم فيها متوافقاً ومتسقاً مع نصوص القرآن الكريم، غير حائد عنه، ومتسقاً كذلك مع الواقع الإنساني الذي يعيشه الناس في أي عصر من العصور. وهذا ما أكدته السنة الفعلية والقولية، كما طبّقه السلف عبر مختلف العصور. والخلاصة أن هذا التشريع جاء ليتناسب مع ظروف الزمان والمكان؛ إذ إن التشريع القرآني جاء على شكل مبادئ كلية وقواعد أساسية، ولم يرد التفصيل فيه إلا في بعض الجزئيات؛ وفي هذا تقدير للعقل البشري؛ كي يعمل ويجتهد، ويكيف هذه التشريعات حسب ظروف الزمان والأحوال والواقع الإنساني، مع مراعاة أسس المنهج الرباني، ليكون هناك اتساق تام بين معطيات العصر ومقاصد التشريع ونصوص القرآن الكريم.

7. صور من الإعجاز التشريعي

مجالات الإعجاز التشريعي كبيرة وكثيرة وواسعة، وقد طرقها العلماء والباحثون كثيراً، ولي بحث خاص في الإعجاز التشريعي في آية الدين[40]. وأكتفي –هنا – بذكر آية واحدة من القرآن الكريم يتجلى فيها الإعجاز التشريعي بكل تفاصيله، وقد أثبت العلم الحديث ذلك من خلال اكتشافاته المذهلة، مؤكداً المعاني الدقيقة التي لا يمكن للبشر الإحاطة بتفاصيلها. والآية التي أعرضها تُبيّن تحريم بعض الأغذية؛ لما لها من أضرار بالإنسان، وهي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: 3]. وفيما يأتي أصناف الأغذية المحرّمة التي بيّنتها الآية الكريمة:

الميتة: والمقصود من الميتة البهيمة التي تموت حتف أنفها[41]، فقد يكون سبب وفاتها مرض أو عاهة أو علة أفسد بدنها وجعلها غير صالحة للبقاء والحياة، وبذلك يكون لحمها فاسداً لتلوثه بجراثيم المرض التي من الممكن انتقالها إلى الإنسان. أو ماتت بسبب طارئ يقتضي بقاء المواد الضارة في جسمها، فيتضرر بأكلها الإنسان[42]. قال بعض المفسرين: "الحكمة في تحريم الميتة؛ أن الدم جوهر لطيف فإذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة"[43].

---

[40] تم نشره في مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، (المجلد21، العدد 41، 2017).

[41] النسفي، عبد الله بن أحمد (1419هـ/ 1998م). **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)**. تحقيق: يوسف علي بديوي، بيروت، دار الكلم الطيب، ط1، ج1، ص425.

[42] ُنظر: الصـابوني. **قبس من نور القرآن**. ج2، ص75–76. والميلادي، سمير، وآخرون. **الغذاء والتغذية في الإسلام**. القاهرة: منظمة الأغذية والزراعة، المكتب الإقليمي للشرق الأوسط)، ص29.

[43] النيسابوري، الحسن بن محمد (1416هـــ). **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**. تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1)، ج2، ص544.

الدم: والمقصود الدم المسفوح[44]، وحكمة تحريمه لقذارته وضرره، وقد أثبت الطب الحديث أن الدم ضار كالميتة؛ لتجمع الجراثيم والميكروبات الضارة[45]. ومن خصائصه أيضاً أنه حامل لعدد كبير من السموم والفضلات، وأن تناوله عن طريق الفم له خطورة بالغة على المخ[46]. قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: 145].

ويخرج من عموم الميتة والدم ميتة البحر والجراد، ومن عموم الدم الكبد والطحال، فقد ورد في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ، فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ، فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ»[47].

لحم الخنزير: حرّم الله لحم الخنزير تحريماً قاطعاً؛ لقذارة الخنزير ونجاسته، فغذاءه المفضّل هو النجاسات والقاذورات، ويعيش على القمامة والفضلات، من أجل ذلك حرّمته الشريعة الإسلامية، لأن فيه ضرراً بالغاً بالإنسان. وقد أثبت الأطباء أن لحم الخنزير يحمل جراثيم شديدة الفتك[48]. كما اكتشف الأطباء حديثاً أن في لحمه ودمه وأمعائه دودة شديدة الخطورة[49]. وفي الآية ملحظ دقيق يبرهن إعجاز القرآن الكريم وما جاء فيه من تشريعات؛ فعندما ذكر الله تعالى الميتة والدم لم يقل: والخنزير، وإنما قال: ولحم الخنزير؛ ليبيّن أن الخنزير

---

[44] الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (1418هـ). **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**. تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، ج2، ص341.

[45] الصابوني. **قبس من نور القرآن**. ج2، ص76.

[46] الميلادي وآخرون. **الغذاء والتغذية في الإسلام**. ص33.

[47] ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد. **سنن ابن ماجه**. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ج2، ص1102.

[48] الصابوني، **قبس من نور القرآن**، ج2، ص77. ويُنظر: البسيط، موسى إسماعيل (2005م). **الغذاء والتغذية في ضوء الكتاب والسنة**، (مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد (6)، ص343 وما بعدها.

[49] قطب. **في ظلال القرآن**. ج2، ص156.

حرام بعينه[50]؛ ولذلك أجمع العلماء على تحريم جميع أجزاء الخنزير، يقول ابن حزم الظاهري: "لا يحل أكل شيء من الخنزير؛ لا لحمه ولا شحمه ولا جلده ولا عصبه ولا غضروفه ولا حشوته ولا مخه ولا عظمه ولا رأسه ولا أطرافه ولا لبنه ولا شعره".

ما أهل لغير الله به: هو ما ذُكر عليه غيرُ اسم الله عند ذبحه، وقد حرّم الشرع أي ذبيحة لم يُذكر اسم الله عليها عند ذبحها، أو تَوَجَّه بها صاحبها لغير الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: 121]. وعلة تحريمه هو التوجه به لغير الله، وهو تحريم لعلة روحية تنافي صحة التصور وسلامة القلب وطهارة الروح وخلوص الضمير ووَحدة المتُجه، فقد حرص الإسلام على أن يكون التوجه لله وحده بلا شريك؛ فالصلة قوية ومباشرة بين الاعتقاد في إله واحد وبين التلقي عن أمر الله في التحليل والتحريم[51].

المنخنقة: هي التي تموت خنقاً.

الموقوذة: هي التي تُضرب بعصاً أو خشبة أو حجر، فتموت.

المتردية: هي التي تتردى من سطح أو جبل أو تتردى في بئر فتموت.

النطيحة: هي التي تنطحها بهيمة فتموت.

ما أكل السبع: هي الفريسة لأي وحش من الوحوش.

فهذه الأشياء كلها من أنواع الميتة إذا لم تدرك بالذبح وفيها الروح، ولذلك قال الله تعالى بعدها: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾. فالتذكية الشرعية تساعد على خروج الدم الفاسد من جسم

---

[50] الصابوني. **قبس من نور القرآن**. ج2، ص78.

[51] قطب. **في ظلال القرآن**. ج2، ص157.

الحيوان؛ لأن انحباس الدم يؤدي إلى تكاثر الجراثيم والمواد السامة وانتشارها في جثة الميتة التي لم تذكى الذكاة الشرعية، مما يُعرّض الإنسان لأضرار قد تُفضي إلى الموت[52].

ما ذُبح على النصب: والنُّصُب أصنام كانت في الكعبة، وكان المشركون يذبحون عندها وينضحونها بدماء الذبيحة في الجاهلية. وكذلك ما شابه ذلك في أي مكان، فهو محرّم بسبب ذبحه على الأصنام حتى لو ذُكر اسم الله عليه؛ لما فيه من معنى الشرك بالله الذي ينافي التوحيد[53].

الخمر: الخمر مشروب يُصنع من فواكه العنب أو التمر أو بعض الحبوب أو غيرها بطريقة التخمير وبعض الإضافات التي تجعل المشروب متخمراً، وسميت خمراً لأنها تخمر العقل وتستره أي تغطيه وتستر إدراكه، وكل شيء مسكر يُعتبر خمراً، ولا عبرة بالمادة التي أخذت منه، فما كان مسكراً من أي نوع من الأنواع فهو خمر شرعاً ويأخذ حكمه[54]. والمعروف أدبياً أن الخمر أم الخبائث؛ فلا غرو إن جاء التشريع الإسلامي بتحريمها، لأضرارها المتنوعة، سواء على المستوى الفردي أم المجتمعي، لذا أُتبعت الآية الكريم ببيان ما يترتب على شرب الخمر من مفاسد ومضارّ، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: 91]. فالخمر "دنسة لا ينطبق عليها وصف «الطيبات» التي أحلها الله، وهي من عمل الشيطان، والشيطان عدو الإنسان"[55]. وقد أكدت نتائج الأبحاث العلمية والطبية أضرار شرب الخمر على المعدة والكبد وغدة البنكرياس وعلى الجهاز العصبي[56]. وتعاطي الخمر يؤدي إلى مضار جسيمة ومفاسد كثيرة مادية ومعنوية؛ فهي تُفسد العقل، وتفتك بالبدن، وتجعله أقل مقاومة لكثير من

---

[52] الميلادي وآخرون. **الغذاء والتغذية في الإسلام**. ص39.

[53] قطب. **في ظلال القرآن**. ج6، ص840.

[54] الميلادي وآخرون. **الغذاء والتغذية في الإسلام**. ص42.

[55] قطب. **في ظلال القرآن**. ج7، ص975.

[56] يُنظر: الميلادي وآخرون. **الغذاء والتغذية في الإسلام**. ص44 وما بعدها.

الأمراض، وتفقد الإنسان الرزانة والعفة والشرف والنخوة والمروءة، إلى غير ذلك من المشكلات الاجتماعية الناجمة عن شرب الخمر[57].

إن الله سبحانه لم يُحرِّم شيئاً من الأغذية إلا وفيها مضرة على الإنسان وصحته، أو تؤدي إلى إعلال جسمه أو عقله. والقاعدة في هذا "تحليل الطيبات وتحريم الخبائث" الواردة في قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: 157]؛ فكل غذاء فيه منفعة للإنسان فهو حلال، وكل غذاء فيه مضرة فهو الحرام. وهناك حكمة في تحريم الله هذه الأشياء، قد يدركها الإنسان أو لا يدركها، "وقد أثبتت الأبحاث العلمية والطبية صحة كثير من الحقائق والأسرار التي انطوت حول حكمة الله سبحانه وتعالى في تحريم هذه الأطعمة، لتلافي ضررها بصحة الإنسان"[58].

8. الخاتمة

إننا نعيش عصر القوانين المتجددة، والتشريعات المتنوعة؛ التي تحاول أن تنشد الكمال، ولكنه الكمال البشري، الذي يختلف عن الكمال الإلهي المتفرد، فمهما حاول الإنسان أن يسنَّ من قوانين، ويضع من تشريعات؛ فإنها لن تكون إلا مجرد عمل بشري؛ يعتريه النقص والقصور، ويدخله الخلل والنسيان، ويحتاج إلى تعديل وتغيير وتبديل على مر الزمن، واختلاف الأمم، وتبدل الأحوال، فأين هو من تشريع حكيم، جاء منذ أكثر من أربعة عشر قرناً، وهو متجدد بذاته، لا يحتاج إلى من يعيد صياغته أو تعديل بنوده ومواده، ولكنه يحتاج إلى إعمال العقل، والتدبر والتفكر، والنية الصادقة في قبوله وتطبيقه

النتائج:

[57] المرجع السابق، ص46.

[58] المرجع السابق، ص29.

_ القرآن الكريم منهج حياة للإنسانية جمعاء؛ فيه كل ما تحتاجه البشرية من نُظُم وتشريعات؛ فهو يتناول بالتنظيم والتوجيه والتطوير، كل جوانب الحياة الإنسانية.

– المنهج التشريعي القرآني مبني على معرفة تامة بحقيقة الإنسان، واحتياجاته الحياتية، و قائم على علم بالحقائق الكونية ونواميسها وطبيعتها، فلا يمكن أن يحصل أي خلل أو تصادم سواء في الحياة الإنسانية نفسها، أو علاقاتها بما حولها في هذا الكون الواسع.

– المنهج القرآني متناسق مع نواميس هذا الكون بما فيه من مخلوقات الله المتنوعة، لأنه صادر عن العليم بهذه المخلوقات، والمتحكّم في الكون.

_ القرآن الكريم معجزة الله الخالدة، وسر إعجازه كامن في نفسه، فهو معجز لأهل الفصاحة والبيان، كما أنه معجز لأصحاب التشريعات وغيرهم.

_ يُعد الإعجازُ التَّشريعي أحد وجوه الإعجاز في القرآن الكريم، خاصة في هذا العصر الذي وصل مرحلة متقدمة في سن التشريعات المَنظِّمة للحياة الإنسانية، بيد أن هذه التشريعات وُجدت منذ نزل القرآن الكريم، فهي موجودة إما بصورة تفصيلية، أو بصورة إجمالية، وما على المنظرين القانونيين إلا أن يُعملوا عقولهم في استخراجها وتطبيقها، فهي صالحة لكل زمان ومكان.

_ صور ومجالات الإعجاز التشريعي كبيرة وكثيرة وواسعة، وقد طرقها العلماء والباحثون كثيراً، وقد عرضت الدراسة لآية واحدة تُبيّن تحريم بعض الأغذية؛ ظهر من خلالها الحكمة من تحريم الله لها، وقد أثبتت الدراسات العلمية والطبية صحة الحقائق والأسرار التي انطوت حول حكمة الله سبحانه وتعالى في تحريم هذه الأطعمة.

التوصيات:

- قيام دراسات متعمقة في مجالات التشريع القرآن وإبراز هذا الوجه المهم.

- إقامة مؤتمرات متخصصة حول الإعجاز التشريعي.
- توجيه الباحثين في الدراسات العليا في البحث في هذا المجال.

المراجع والمصادر:

REFERENCES

‘Alān, ‘Alī bin ‘Abd Allāh. (2016). Al-I’jāz al-Tasyrī’ī fī al-Qurān al-Karīm. *Majallah “Tibyān” li al-Dirāsat al-Qurāniyyah vol 23*.

‘Umar Ismā’īl ‘Abd Allāh. (2016). *Al-I’jāz al-Tasyrī’ī fī al-Qurān al-Karīm Dirāsah Ta’ṣīliyyah Tamthīliyyah*. Risālah Muqaddimah li Naila Darajah al-Duktūrah fī al-Falsafah fī al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, Kuliyyah al-Tarbiyyah, Jāmi’ah Al-Jazīrah.

Abū Zahrah, Muḥammad. (n.d). *Al-Mu’jizah al-Kubrā al-Qurān*. Al-Qāherah; Dār al-Fikr al-‘Arabī.

Aḥmad bin Ḥanbal. (1999). *Musnad al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal* (2nd ed). Taḥqīq: Syu’aib al-Arnāūṭ et al. n.p; Muassasah al-Risālah.

Al-‘Umarī, Akram Ḍiyā’. (1987). *Al-Islām wa al-Wa’yy al-Ḥaḍārī* (1st ed). Jeddah; Dār al-Manārah.

Al-Ashqar, ‘Umar Sulaymān. (1997). *Naḥwu Thaqāfah Islāmiyyah Aṣliyyah* (6th ed). ‘Ammān; Dār al-Nafāis.

Al-Bāqalānī, Muḥammad bin al-Ṭayyib. (1994). *I’jāz al-Qurān* (3rd ed). Beirūt; Dār Iḥyā’ al-‘Ulūm.

Al-Basīṭ, Mūsā Ismā’īl. (2005). Al-Ghazā’ wa al-Taghziyyah fī Ḍaw’ al-Kitāb wa al-Sunnah. *Majallah Jāmi’ah al-Quds al-Maftūḥah li al-Abḥāth wa al-Dirāsāt vol. 6*.

Al-Ghazālī, Muḥammad. (1987). *Hāzā Dīnanā*. Al-Qāherah, Beirūt; Dār al-Syurūq.

Al-Jawharī, Ismā’īl bin Ḥamād. (1987). *Al-Ṣaḥāh Tāj al-Lughah wa Ṣaḥāh al-‘Arabiyyah* (4th ed). Taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghaffār. Beirūt; Dār al-‘Ilm li al-Malāyīn.

Al-Khalilī, Aḥmad bin Hamad. (1984). *Jawāhir al-Tafsīr* (1st ed). Muscat: Maktabah al-Istiqāmah.

Al-Mīlādī, Samīr et al. (n.d). *Al-Ghazā’ wa al-Taghziyyah fī al-Islām*. Al-Qāherah; Munaẓẓamah al-Aghziyah wa al-Zirā’ah, al-Maktab al-Iqlīmī li Syarq al-Awsaṭ.

Al-Na’īmī, Qisṭās Ibrāhīm. *Al-I’jāz al-Tasyrī’ī fī al-Qurān al-Karīm*. Published at 27 January 2013 in al-Īmān University, Yaman

Website: www.jameataleman.org/main/articles.aspx?article_no=1754

Al-Nasafī, ‘Abd Allāh bin Aḥmad. (1998). *Tafsīr Al-Nasafī (Madārik al-Tanzīl wa Ḥaqāiq al-Ta’wīl)* (1st ed). Taḥqīq: Yūsuf ‘Alī Badīwī. Beirū;: Dār al-Kalam al-Ṭayyib.

Al-Naysābūrī, Al-Ḥasan bin Muḥammad. (1996). *Gharāib al-Qurān wa Raghāib al-Furqān* (1st ed). Taḥqīq: Zakariyā ‘Umairān. n.p; Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah. Al-Qarḍāwī, Yūsuf. (13-15 July 1993). *Al-Islām Ḥaḍārah al-Ghad.* Al-Mu’tamar al-‘Ām al-Tāsi’ Al-Insāniyyah wa Mustaqbal al-Ḥaḍārah: Wajhah Naẓr Islāmiyyah. ‘Ammān.

Al-Qarḍāwī, Yūsuf. (1997). *Al-Khaṣāiṣ li al-Islām* (10th ed). Beirūt; Muassasah al-Risālah.

Al-Qurṭubī, Muḥammad bi Aḥmad. (1998). *Al-Jāmi’ Aḥkām al-Qurān* (1st ed). Beirūt; Dār al-Fikr.

Al-Rāghib al-Aṣfahānī. (1997). *Mu’jam Mufradāt Alfāẓ al-Qurān* (1st ed). Beirūt; Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Al-Ṣabūnī, Muḥammad ‘Alī. (1997). *Qabas min Nūr al-Qurān* (1st ed). Al-Ghūriyah; Dār al-Salām.

Al-Su’dī, ‘Abd al-Raḥman bin Nāṣir. (2000). *Taisir al-Karīm al-Raḥman fī Tafsīr Kalām al-Manān* (1st ed). Taḥqīq: ‘Abd al-Raḥman bin Ma’alā al-Luwaiḥiq. n.p; Muassasah al-Risālah.

Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr. (n.d). *Jāmi’ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qurān* (1st ed). Taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Syākir. n.p; Muassasah al-Risālah.

Al-Ṭaḥān, Ismā’īl Aḥmad. (1984). *Dirāsāt Ḥawl al-Qurān* (1st ed). Al-Kuwait: Maktabah al-Falāḥ.

Al-Tha’ālabī, ‘Abd al-Raḥman bin Muḥammad bin Makhlūf. (1997). *Al-Jawāhir al-Ḥasān fī Tafsīr al-Qurān* (1st ed). Taḥqīq: Al-Syeikh Muḥammad ‘Alī Mu’awwad, Al-Syeikh ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd. Beirūt; Dār Iḥyā’ al-Turāṭh al-‘Arabī.

Al-Zarqānī, Muḥammad ‘Abd al-‘Aẓīm. (1996). *Manāhil al-‘Urfān fī ‘Ulūm al-Qurān* (1st ed). Beirūt; Dār al-Fikr.

Al-Zuhailī, Wahbah. (1998). *Al-Qurān al-Karīm Bunyatuhu al-Tasyrī’iyyah wa Khaṣāiṣuhu al-Ḥaḍārah* (1st ed). Beirūt, Damsyik; Dār al-Fikr al-Mu’āṣar.

Faḍl Ḥasan ‘Abās. (2001). *I’jāz al-Qurān al-Karīm* (4th ed). ‘Ammān; Dār al-Furqān.

Hawwa, Sa’īd. (1989). *Al-Asās fī al-Tafsīr* (2nd ed). n.p; Dār al-Salām.

Ibn ‘Āsyūr, Muḥammad al-Ṭāhir. (2000). *Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr* (1st ed). Beirūt; Muassasah al-Tārikh al-‘Arabī.

Ibn Kathīr, Ismā'īl. (1997). *Tafsīr al-Qurān al-'Aẓīm* (1st ed). Beirūt; Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Ibn Mājah Abū 'Abd Allāh Muḥammad bin Yazīd. (n.d). *Sunan Ibn Mājah*. Taḥqīq: Muḥammad Fuād 'Abd al-Bāqī. n.p; Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabiyyah.

Ibn Manẓūr. (1997). *Lisān al-'Arab* (2nd ed). Beirūt; Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

Jamāl al-Dīn Muḥammad Maḥmūd. (n.d). *Uṣūl al-Mujtamā' al-Islāmī* (1st ed). Al-Qāherah; Dār al-Kitāb al-Meṣrī. Beirūt; Dār al-Kitāb al-Lubnānī.

Ma'mūn 'Abd al-Qayyūm. (16 April 2002). *Al-Islām Dīn al-'Adālah wa al-Samāḥah wa al-Raḥmah*. Al-Mu'tamar al-Thānī 'Asyar: Hāzā Huwa al-Islām. Al-Azhar al-Syarīf.

Muḥammad Aḥmad Maḥmūd. *Al-I'jāz Al-Tasyrī'ī fī al-Qurān al-Karīm*. http://www.alukah.net/Sharia/0/3963/#ixzz1zuw9Etdu

Muḥammad Ismā'īl Ibrāhīm. (1982). *Al-Qurān wa I'jāzuhu al-Tasyrī'ī*. n.p; Dār al-Fikr al-'Arabī.

Muṣṭafā Muslim. (1996). *Mabāḥith fī I'jāz al-Qurān* (2nd ed). Al-Riyāḍh; Dār al-Muslim li Nasyr wa al-Tawzī.

Naufal, 'Abd al-Razzāq. (1982). *Al-Qurān wa al-'Ilm al-Ḥadīth*. Al-Qāherah; Maṭābi' Dār al-Sya'bu.

Quṭb, Sayyid. (1998). *Fī Ẓilāl al-Qurān* (15th ed). Beirūt, al-Qāherah; Dār al-Syurūq.

Sa'id al-Dīn Ṣāleh. (n.d). *Al-Mu'jizah wa al-I'jāz fī al-Qurān.* n.p; Dār al-Ma'ārif.